

حقوق وواجبات المرضى

I. حقوق المرضى

- لا يمكن تقديم الخدمات الصحية للمريض إلا بموافقته الحرة المبنية على العلم، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.
• ويجوز للمريض سحب موافقته على تلقي الخدمات الصحية المقدمة.
- يحق للمريض الحصول على الخدمات الصحية ذات المستوى المناسب من الخبرة.
- يحق للمريض أن يعامل باحترام وبما يحفظ كرامته ، ومراعاته واحترام خصوصيته أثناء تقديم الخدمات الصحية له وذلك وفقاً لطبيعة الخدمات الصحية المقدمة.
- يحق للمريض اختيار الجهة المعتمدة المقدمة للخدمات الصحية ، والتي تتوافق مع احتياجاته الصحية.
- يحق للمريض أن يطلب خدمات استشارية من جهة أخرى مقدمة للخدمات الصحية، أو من شخص آخر مختص بالرعاية الصحية خلاف الجهة الأخرى أو الشخص المختص الآخر الذي يقدم له الخدمات الصحية الحالية.
- يعتبر من حق المريض وواجبه الإلام بالنظام الداخلي للمستشفى.
- يحق للمريض محدود الأهلية القانونية، غير قادر على تقييم الخدمات الصحية المقدمة له، أو الآثار المترتبة على تقديمها، أن يكون موجوداً معه بصفة مستمرة ممثله القانوني أو الشخص المعين به، أو الشخص المعين من قبل ممثله القانوني.
- يحق للمريض أن يكون موجوداً معه أحد أقاربه من الدرجة الأولى أو شخص يحدده أحد أقارب المريض ، وفقاً للقوانين الأخرى والقواعد الداخلية للمستشفى، طالما أن وجود هؤلاء الأشخاص لن يعيق توفير الخدمات الصحية.
- يحق للمريض أن يكون على علم مسبق بأسعار الخدمات الصحية المقدمة التي لا تشملها شركة التأمين الصحي العامة بالتفصيل أو الخدمات التي تشملها بتفصيل جزئية وكيفية دفع مصاريف تلك الخدمات، إذا كانت حالته الصحية تسمح بذلك.
- يحق للمريض معرفة الاسم الأول والاسم الأخير لكل مختص من مختصي الرعاية الصحية والمختصين الآخرين الذين يشاركون مشاركة مباشرة في تقديم الخدمات الصحية، إضافة إلى الأشخاص الذين يستعدون لمزاولة مهنة الطب ويكون موجودين أثناء تقديم الخدمات الصحية، أو الأشخاص الذين يزاولون أنشطة معينة تشكل جزءاً من دراستهم.
- يعتبر من حق المريض رفض وجود الأشخاص الذين لا يشاركون مشاركة مباشرة في تقديم الخدمات الصحية، إضافة إلى الأشخاص الذين يتأهلون لممارسة مهنة الطب.
- يحق للمريض استقبال الزوار في المنشأة الطبية، وذلك بشكل يلائم حالته الصحية، ووفقاً للأنظمة الداخلية للمستشفى، وبالطريقة التي لا تتعدي على حقوق المرضى الآخرين.
- يحق للمريض أن تشخص حالته تشخيصاً مبكراً وأن يحصل على علاج لآلامه.
- يحق للمريض الحصول على الخدمات الصحية في البيئة التي تكون أقل تقييداً له مع ضمان جودة وسلامة الخدمات الصحية المقدمة.
- يستطع المريض ذو الأهلية القانونية المحدودة، أن يطلب أثناء تقديم الخدمات الصحية له بعدم وجود أي شخص يقرر المريض أنه قد اعنى على المريض أو أساء معاملته أو أهمله.
- يحق للمريض الذي يعاني من إعاقة حسية أو من صعوبات شديدة في التواصل نتيجة أسباب طبية، أن يتم التواصل معه بطريقة مفهومة له وعبر وسائل الاتصال التي يختارها المريض وذلك أثناء إجراء الاتصال المتعلق بتقديم الخدمات الصحية ، ويشمل ذلك الطريقة القائمة على ترجمة شخص آخر.
- يحق للمريض أثناء إجراء الاتصال المتعلق بتقديم الخدمات الصحية أن تُترجم له اللغة الأجنبية ترجمة فورية، باستثناء اللغة السلوفاكية.
- يحق للمريض ذو الإعاقة الحسية أو البدينية، الذي يستخدم كلباً مدربياً خاصاً نظراً لحالته الصحية الحالية أن يكون الكلب موجوداً معه وأن يرافقه وذلك فقاً للنظام الداخلي للمستشفى بحيث لا تتعرض حقوق المرضى الآخرين للانتهاك.

حقوق وواجبات المرضى

- يحق للمريض أثناء حضور الموظف المرخص أن يطلع على السجلات الطبية، إضافة إلى حصوله على مستخلصات أو نسخ من السجلات الطبية المتعلقة به.
- يحق للمريض أن يُحاط علمًا بطريقة مفهومة وبمدى كافي عن حالته الصحية وإجراءات المعالجة الفردية المقترحة وكافية بدائل العلاج.
- يحق للمريض طرح أسئلة إضافية تتعلق بحالته الصحية والخدمات الصحية المقترحة التي يجب أن تتم الإجابة عليها بوضوح.
- يجوز للمريض أن يتنازل عن تقديم المعلومات المتعلقة بحالته الصحية، أو أن يحدد الشخص الذي ينبغي إبلاغه بتلك المعلومات.
- يجوز للمريض عند دخوله الرعاية الصحية تحديد الأشخاص الذين يمكن أن يتم إبلاغهم بحالته الصحية، وما إذا كان هؤلاء الأشخاص يجوز لهم الاطلاع على مستنداته الطبية المتعلقة به أو على سجلاته الأخرى المتصلة بحالته الصحية، أو أن يحصلوا على مستخلصات أو نسخ من هذه الوثائق، وما إذا كان بإمكانهم في الحالات التي لا يستطيع المريض فيها نظراً لحالته الصحية أن يدلي بموافقته، أن يعطوا الموافقة أو يمتنعوا عن إعطائها وذلك فيما يخص تقديم الخدمات الصحية له. كما يجوز للمريض أن يعين الأشخاص أو أن يطلب من تقديم المعلومات لأي شخص في أي وقت ساري بعد دخوله الرعاية الصحية، كما يجوز له في أي وقت التراجع عن تحديد الأشخاص أو عن منع توفير المعلومات عن الحالة الصحية.
- يجوز للمريض أن يقدم موافقة مسبقة أو رفضاً للموافقة (وهي رغبة سبق التعبير عنها) في حال إذا وصل المريض لوضع صحي يكون فيه غير قادر على إصدار موافقته أو عدم موافقته على تقديم الخدمات الصحية وطريقة تقديمها.
- يحق للمريض تلقي الرعاية الروحية والدعم الروحي من الكنائس والمؤسسات الدينية المسجلة في الجمهورية التشيكية أو من الأشخاص المصرح لهم أداء الأنشطة الدينية بما يتفق مع اللوائح الداخلية للمستشفى، وبالطريقة التي لا تتعدي على حقوق المرضى الآخرين، وبخصوص حالة المريض الصحية؛ لا يجوز منع المريض من زيارة رجل الدين له في الحالات التي تكون حياته مهددة أو عند تعرضه لإصابة خطيرة.

2. واجبات المرضى

- يتعين على المريض الامتثال للإجراءات العلاجية الفردية المقترحة، إذا كان قد وافق على تقديم الخدمات الصحية له.
- يتعين على المريض اتباع اللوائح الداخلية للمستشفى.
- يتعين على المريض أن يدفع إلى الجهة المقدمة للخدمات الصحية ثمن الخدمات الصحية المقدمة التي لا تشملها شركة التأمين الصحي العامة أو تعطيها تعطية جزئية.
- يتعين على المريض تحري الصدق في إبلاغ اختصاصي الرعاية الصحية حول التطور الحالي للحالة الصحية، بما في ذلك المعلومات عن الأمراض المعدية والساربة، وبالخدمات الصحية المقدمة من جهة أخرى مقدمة للخدمات الصحية ، وعن استخدام المنتجات الطبية، بما في ذلك تناول المواد المدرة، وعن الحقائق الأخرى المهمة لتقديم الخدمات الصحية.
- يتعين على المريض عدم شرب الكحول أثناء الإقامة في المستشفى أو مواد الإدمان الأخرى وأن يخضع بناء على قرار الطبيب المعالج في الحالات المبررة لالفحوصات من أجل تحديد ما إذا كان المريض تحت تأثير الكحول أو تعاطي مواد الإدمان الأخرى أو ليس تحت تأثيرها.
- يلتزم المريض بالمواعيد المتفق عليها مع الطبيب المعالج، أو الشخص المعين من قبل المريض، أو الشخص القريب للمريض، أو الشخص الذي يعيش مع المريض في نفس البيت أن يقوم بإثبات هويته من خلال البطاقة الشخصية أو أية وثيقة شخصية أخرى، في حال طلبت ذلك الجهة المقدمة للخدمات الصحية أو اختصاصي الرعاية الصحية.

حقوق وواجبات المرضى

الذي تقوم خلاله الجهة المقدمة بتقديم الخدمات للمريض. كما يعتبر من واجب الشخص الذي يحق له وفقاً لهاذا القانون أو أي قانون آخر الحصول على معلومات حول الحالة الصحية للمريض، ومن واجب الشخص الذي ينوي زيارة المريض المقيم في المستشفى وهو ليس من الأشخاص المذكورين في الجملة الأولى، أن يقوم بإثبات هويته من خلال البطاقة الشخصية أو من خلال وثيقة شخصية أخرى. يتم إثبات الهوية في حالة الأجانب من خلال جواز السفر أو من خلال وثيقة إثبات أخرى. إذا كانت لدى عامل الرعاية الصحية شكوك تتعلق بالشخص القريب للمريض، فيستطيع الشخص القريب أن يثبت قرابتة من خلال كتابة إفادة خطية، يسجل فيها بيانات الاتصال الخاصة به ورقم بطاقة إثبات هويته؛ تعتبر الإفادة الخطية جزء من السجلات الطبية. في حالة رفض الشخص القريب للمريض إثبات هويته، فلا يتوجب على عامل الرعاية الصحية السماح له بزيارة المريض المقيم في المستشفى والذي ليس بإمكانه إعطاء الموافقة لهذه الزيارة.

قانون رقم 372 لسنة 2011 بشأن الخدمات الصحية وشروط تقديمها
حسبما أجريت عليه التعديلات والتحديثات
تم الإعداد من قبل: قسم إدارة الجودة بمستشفى Pardubice Regional Hospital
التاريخ: 1 أغسطس 2016